

١٥٣٨٤

٢٠٢٠/٧/١٩

إلى/ وزارة الداخلية/وكالة الوزارة للشؤون الادارية والمالية/مديرية الحسابات
المالية/الحسابات
م/تسوية سلف ايفاد

تهديكم هذه الوزارة اطيب تحياتها ..

كتابكم ذي العدد ٧٩٣٨ في ٢٠٢٠/٦/٢ الوارد الينا بتاريخ ٢٠٢٠/٦/١٤ ومرفقاته
وبشأنه نبدي الاتي:-

١- بشأن الفقرة (١) من كتابكم/ الدائرة القانونية ذي العدد ١٤٩٩٧ في ٢٠٢٠/٤/٢٦
ان قرار مجلس قيادة الثورة المنحل ذي العدد ١٥٩٨ لسنة ١٩٧٨ المعدل بالقرارين ١٢٧٣
لسنة ١٩٨٢ المعدل و ٢٦٧ لسنة ٢٠٠٢ تضمن (شطب جميع الديون المترتبة بذمة الشهيد
اعتباراً من استشهاده عدا ديون المصارف الحكومية وان القرارات لازالت سارية المفعول
مؤيدين ماورد بالفقرة (١) من كتابكم اعلاه).

٢- نؤيد ماورد بالفقرة (٢) من كتابكم اعلاه المتضمن شطب الدين الحكومي بذمة المتوفي في
حال عدم وجود تركة للمتوفي وفي حال وجود تركة يتم استثناء حصة الورثة القاصرين مما
تبقى من التركة فان لم يكف الباقي منها لسداد الدين يشطب ما جاوز ذلك استناداً لقرار مجلس
قيادة الثورة المنحل ١٢٩ لسنة ١٩٨٢ المعدل بالقرار ٦٢٠ لسنة ١٩٨٢ عدا ديون المصارف
الحكومية. علماً بان القرارين لازالا سارية المفعول.

٢- اما بشأن الفقرة (٣) من كتابكم انفاً نؤيد ماورد فيه.

..مع التقدير

محمد حمزة مصطفى
مدير عام الدائرة القانونية
٢٠٢٠/٧/